

Distr.: General
6 July 2012
Arabic
Original: English

الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري



اللجنة المعنية بحالات الاختفاء القسري

الدورة الثالثة

٢٩ تشرين الأول/أكتوبر - ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢

البند ٣ من جدول الأعمال المؤقت

إقرار جدول الأعمال

جدول الأعمال المؤقت وشروحه

مذكرة مقدمة من الأمين العام

- ١- تعقد الدورة الثالثة للجنة المعنية بحالات الاختفاء القسري في مكتب الأمم المتحدة في جنيف في الفترة من ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر إلى ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢. وتُعقد أولى جلسات الدورة يوم الاثنين ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر في الساعة ١٠/٠٠.
- ٢- وقد أعدَّ الأمين العام جدول الأعمال المؤقت وشروحه للدورة الثالثة للجنة المرفقين طيه، مراعيًا في ذلك الأحكام ذات الصلة من الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري.

جدول الأعمال المؤقت

- ١- افتتاح الدورة، وفقاً للفقرة ٧ من المادة ٢٦ من الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري.
- ٢- دقيقة صمت تخليداً لذكرى ضحايا الاختفاء القسري.
- ٣- إقرار جدول الأعمال.
- ٤- البلاغات والمعلومات والطلبات الواردة إلى اللجنة.
- ٥- المسائل المتعلقة بأساليب عمل اللجنة:
 - (أ) أساليب العمل المتعلقة بالمواد ٣٠ و ٣١ و ٣٣ من الاتفاقية؛
 - (ب) استراتيجية التصديق، ووضع القوانين النموذجية والمسائل الأخرى.
- ٦- النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف في الاتفاقية.
- ٧- المناقشات المواضيعية بشأن:
 - (أ) الاتجار بالبشر وحالات الاختفاء القسري؛
 - (ب) مبدأ عدم الإعادة القسرية والطرء والتسليم بموجب المادة ١٦ من الاتفاقية.
- ٨- يوم المناقشة العامة في إطار الاتفاقية بشأن مسؤولية الدول ودور الجهات الفاعلة من غير الدول.
- ٩- الاجتماع مع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة.
- ١٠- الاجتماع السنوي مع الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي.
- ١١- الاجتماع مع وكالات الأمم المتحدة وآلياتها والمنظمات الحكومية الدولية والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان.
- ١٢- الاجتماع مع المؤسسات غير الحكومية وأصحاب المصلحة الآخرين.
- ١٣- برنامج عمل الدورة الرابعة.
- ١٤- معلومات مُحدّثة عن تعزيز الهيئات التعاهدية.
- ١٥- مناقشة تقديم تقرير اللجنة السنوي إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والستين.

الشروح

- ١- افتتاح الدورة
سيتولى رئيس اللجنة افتتاح الدورة الثالثة للجنة.
- ٢- دقيقة صمت تخليداً لذكرى ضحايا الاختفاء القسري
ستلتزم اللجنة بالصمت لمدة دقيقة تخليداً لذكرى ضحايا الاختفاء القسري.
- ٣- إقرار جدول الأعمال
ستنظر اللجنة في جدول أعمال دورتها الثالثة وتقرّه.
- ٤- البلاغات والمعلومات والطلبات الواردة إلى اللجنة
ستنظر اللجنة في أية بلاغات و/أو معلومات و/أو طلبات تلقتها فيما يتعلق بالمواد من ٣٠ إلى ٣٤ من الاتفاقية.
- ٥- المسائل المتعلقة بأساليب عمل اللجنة
ستنقاش اللجنة، في إطار هذا البند، أموراً منها: (أ) أساليب العمل فيما يتعلق بأنشطتها بموجب المواد ٣٠ و ٣١ و ٣٣ من الاتفاقية؛ (ب) واستراتيجية تشجيع الدول على التصديق على الاتفاقية، ووضع القوانين النموذجية والمسائل الأخرى.
- ٦- النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف في الاتفاقية
ستنظر اللجنة في التقارير التي تقدمها الدول الأطراف في الاتفاقية عملاً بالفقرة ١ من المادة ٢٩ من الاتفاقية.
- ٧- المناقشات المواضيعية
ستنقاش اللجنة، في إطار هذا البند، في جلسات مغلقة، موضوعين ترى أنهما يستحقان عناية خاصة، وهما على وجه التحديد الاتجار بالبشر وحالات الاختفاء القسري ومبدأ عدم الإعادة القسرية والطرء والتسليم بموجب المادة ١٦ من الاتفاقية. وهذان الموضوعان متصلان بعمل اللجنة ويمكن أن يكونا من موضوعات أيام المناقشة العامة المقبلة أو التعليقات العامة المقبلة.
- ٨- يوم المناقشة العامة بشأن مسؤولية الدول ودور الجهات الفاعلة من غير الدول
ستنظم اللجنة، بناء على مناقشة مواضيعية عُقدت في أثناء دورتها الثانية، يوماً لإجراء مناقشات عامة بشأن مسؤولية الدول ودور الجهات الفاعلة من غير الدول.

٩- الاجتماع مع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة

ستعقد اللجنة اجتماعاً مع الدول الأعضاء في الاتفاقية والدول الموقعة للاتفاقية والدول الأخرى الأعضاء في الأمم المتحدة لتناقش معها مواضيع ذات الصلة بالاتفاقية.

١٠- الاجتماع السنوي مع الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي

ستعقد اللجنة اجتماعها السنوي المشترك مع الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي لضمان وجود تعاون وثيق وفعال فيما بين الآليتين بهدف تجنب حالات التداخل وتحقيق الهدف المشترك المتمثل في القضاء على ممارسة الاختفاء القسري وضمان الحق في معرفة الحقيقة وتحقيق العدالة وتقديم التعويضات للضحايا.

١١- الاجتماع مع وكالات الأمم المتحدة وآلياتها والمنظمات الحكومية الدولية والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان

ستجتمع اللجنة بوكالات الأمم المتحدة وآلياتها والمنظمات الحكومية الدولية والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان التي تعمل في مجال مسألة الاختفاء القسري.

١٢- الاجتماع مع المنظمات غير الحكومية وأصحاب المصلحة الآخرين

ستعقد اللجنة اجتماعاً مع المنظمات غير الحكومية وأصحاب المصلحة الآخرين بشأن مسائل متصلة بتنفيذ الاتفاقية.

١٣- برنامج عمل الدورة الرابعة

ستناقش اللجنة برنامج عمل دورتها الرابعة المقرر عقدها في نيسان/أبريل ٢٠١٣.

١٤- معلومات مُحدّثة عن تعزيز الهيئة التعاھدية

قد تود اللجنة، في إطار هذا البند، أن تناقش المسائل المتصلة بعملية تعزيز الهيئة التعاھدية وآثارها على أعمال اللجنة.

١٥- مناقشة تقديم تقرير اللجنة السنوي إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والستين

ستناقش اللجنة تقديم تقريرها السنوي والحوار التفاعلي مع الدول الأعضاء في الدورة السابعة والستين للجمعية العامة.